ADP

مجلة حوليات التراث Revue Annales du Patrimoine



P-ISSN 1112-5020 / E-ISSN 2602-6945

آراء ابن جني في الضرورة الشعرية Ibn Jinnî's opinions on poetic licence

د. عثمان انجوغو تياو جامعة شيخ أنتا جوب بدكار، السنغال ousmanendiogou.thiaw@ucad.edu.sn

تاريخ الاستلام: 20/1/6/25 - تاريخ القبول: 20/7/129

21 2021

الإحالة إلى المقال:

* د. عثمان انجوغو تياو: آراء ابن جني في الضرورة الشعرية، مجلة حوليات التراث، جامعة مستغانم، العدد الواحد والعشرون، سبتمبر 2021، ص 275-291.



(cc) BY-NC-ND

http://annales.univ-mosta.dz

آراء ابن جني في الضرورة الشعرية

د. عثمان انجوغو تياو جامعة شيخ أنتا جوب بدكار، السنغال

الملخص:

هذا بحث عن علم من أعلام التراث العربي الإسلامي ممن يعتد برأيه ويرتد إلى علمه في مسائل التصريف والاشتقاق والإعراب وتأصيل الكلمات في اللغة العربية؛ وهو بحث يحتوي جماع آراء ابن جني في "الضرورة الشعرية" التي تعد من أهم المسائل اللغوية وأوسعها وأدقها لكونها خصوصية الشعر العربي الذي هو ديوان العرب ومصدر اللغة وموضع الاستشهاد.

الكلمات الدالة:

ابن جني، الضرورة الشعرية، اللغة، الشذوذ، اللحن.

Ibn Jinnî's opinions on poetic licence

Dr Ousmane Ndiogou Thiaw Cheikh Anta Diop University of Dakar, Senegal

Abstract:

This article is concerned with one of the figures of the Arab-Islamic heritage, whose opinion is highly valued and knowledge resorted to when it comes to deal with issues of morphology, derivation, inflection, and of etymology of words in the Arabic language. It is a research which contains the essential or even all of Ibn Jinnî's opinions on "poetic license" whichis considered to be one of the most important, the vastest and finest linguistic questions, given that it remains a characteristic of Arabic poetry which is the collection by the Arabs themselves, the source of the language and the place of testimony.

Keywords:

Ibn Jinnî, Poetic license, Idiom, Anomaly, Solecism.

مقدمة:

أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي عالم اشتهر باللغة والنحو، قدم في التصريف الذي كان يعتبره هو وسيطة بين اللغة والنحو يتجاذبانه، مع حذاقة في

الأدب وفنونه، وتبصر في الشعر وعيونه، وقد تميز بدقة التعليل وبراعة التحليل وقوة التدليل وصحة التأويل في مسائل العربية، فكان في ميدانه صاحب الرأي المسموع والمذهب المتبوع، فاحتل المكانة اللائقة بشخصيته في شتى هذه العلوم بين العلماء، ومعروف أن الضرورة الشعرية وسط بين هذه العلوم والفنون، لذلك لا نرى أعظم منه استحق الرجوع إلى آرائه في هذه المسائل العويصة المتنازع فيها، وخاصة أنه لم يدون أفكاره في الضرورة في تصنيف واحد، ولكنها تفرقت بين كتبه المختلفة المشارب والمتنوعة الموارد والمشحونة بالشوارد والخرائد، وعمل مثل هذا يحتاج إلى سعة القراءة والتعمق في الاستنباط ومقارنة المتشابهات الواردة في أماكن شتى لاستخراج الكنوز التي تختفي وراء الألفاظ والعبارات، ولأجل الوصول إلى رأي متسق للمؤلف تطمئن إليه النفس، وقد انتهينا بعد دراسة سابقة لأنواع الضرورات وأشكالها إلى آراء خمسة أجملناها من كتب ابن جني تمثل رأيه العام في الضرورة التي هي أحوج إلى حسن الاستدلال والتعليل لإعادة الأمور إلى نصابها، ورد الجوامح إلى صوابها؛ لأن الشعر - كما يقول ابن جني في الخصائص (1913) - "موضع اضطرار وموقف اعتذار، وكثيرا ما يحرف فيه الكلم عن أبنيته وتحال فيه المثل عن أوضاع صيغتها لأجله".

1 - الضرورة فن شعري لا موجب اضطراري:

يرى أبو الفتح عثمان بن جني ومن لف لفه أن الضرورة ما وقع في الشعر سواء كان للشاعر عنه مندوحة أم لا؟ ولم يشترطوا في الضرورة أن يضطر الشاعر إلى ذلك في شعره، بل جوزوا له في الشعر ما لم يجز في الكلام، لأنه موضع قد ألفت فيه الضرائر⁽¹⁾. وذلك لأن ابن جني قد تبعه في رأيه هذا جمهور العلماء منهم الأعلم الشنتمري وابن عصفور الإشبيلي ورضي الدين الأستراباذي وأبو حيان الأندلسي وابن هشام الأنصاري وعبد القادر البغدادي والشاطبي في شرحه للألفية، قال محمد الأزهري المعروف بالأمير في حاشيته على "المغني" إن الحق قول الجمهور، وقال محمد حماسة "إن العلماء يعدون رأي ابن جني في ضرورة الشعر ممثلا لرأي الجمهور فيها" (2).

وقد أورد ابن جني في ذلك أمثلة ضرورية كثيرة يصرفها إلى وجه آخر يسلم البيت من الضرورة التي وقع فيها الشاعر، مما يرد على رأي سيبويه الذي أيده ابن مالك في "الضرورة" حتى اشتهر به؛ وهو أنه يجوز للشاعر ما لا يجوز له في الكلام بشرط أن يضطر إلى ذلك، ولا يجد منه بداً، بحيث لا يمكن للشاعر الإتيان بعبارة أخرى أو الذهاب إلى وجه آخر بدون أن يخل بالمعنى الذي يريد إصابته، وهجة الجمهور في ذلك قول الشاعر وما جرى مجراه (الرمل):

كم بجودٍ مقرفٍ نال العلا وكريمٍ بخلُه قد وضَعَهْ

في رواية من خفض "مقرف"، حيث فصل بين "كم" وما أضيفت إليه بالجار والمجرور، وذلك لا يجوز إلا في الشعر، ولم يضطر إلى ذلك الشاعر إذ يزول الفصل بينهما برفع "مقرف" أو نصبه (3).

ومن ذلك قوله (مجزوء الكامل):

فَزَجَجُتُهُ بِمِزجَّة زَجَّ القلوص أبي مزاده

أي: زج أبي مزادة القلوص، ففصل بينهما بالمفعول به. هذا مع قدرته على أن يقول: زج القلوص أبو مزادة، كقولك: سرني أكل الخبز زيد. فارتكب هاهنا الضرورة مع تمكنه من ترك ارتكابها⁽⁴⁾.

وليدُل على أن الشاعر لا يأتي بالضرورة لمجرد أنه لا حيلة له ولا مناص، فقد جاء ابن جني بمثال الشاعر (الوافر):

أبيتُ على معاريَ فاخراتٍ بهن مُلَوَّبٍ كَدَمِ العباطِ

لأنه لو أنشد: على معار، لما كسر وزنا ولا احتمل ضرورة؛ لأنه يصير من "مفاعلتن" إلى "مفاعيلن" وهو العصب⁽⁵⁾. وكذلك قول الشاعر (الكامل):

ينباعُ من ذفرى غضوبِ جسرة

"إنما هي إشباع للفتحة طلبا لإقامة الوزن، ألا ترى أنه لو قال: "ينبع من ذفرى" لصح الوزن إلا أن فيه زحافا هو الخزل"(6). فالأمر إذن في الموضعين إنما هو

مخافة الزحاف الذي مثله جائز. نفهم من قول ابن جني هنا أن الشاعر قد يرتكب الضرورة فرارا من الزحاف مع أن هذا الأخير مقبول في فن الشعر مطرد.

ويرى ابن جني أن الشاعر يتصرف في الكلام اضطرارا أو محافظة على التجنيس أو ميلا للإتباع المعروف في اللغة والذي يدخل فيه التناسب كما يسميه ابن مالك، قال في الألفية (الرجز)⁽⁷⁾:

ولاضطرار أو تناسبٍ صُرِفْ ذو المنع والمصروف قد لا ينصرفْ وفي ذلك قول الشاعر (المتقارب):

أرتني حِبْلا على ساقها فهش الفؤاد لذاك الحِبِلْ فقلت ولم أخْف عن صاحبي ألا بأبي أصل تلك الرِّجِلْ

قال ابن جني: "فإنما أراد به الإتباع لإقامة الوزن، وأصل بنائها على "فعل" ساكنة العين" (8). والإتباع والتجنيس يردان في النثر كما يردان في الشعر، فدل هذا على أنه جاز للسجاعة في سجعاته وللناثر في حالات معينة التصرف في لفظة الفاصلة أو القرينة كي تجانس أختها كما يجوز للشاعر في شعره ما لا يجوز لسواه، وقد أكد هذا السيوطي في "الاقتراح" أن قد يلحق بالضرورة ما في معناها، وهو الحاجة إلى تحسين النثر بالازدواج، ومن هذا الباب قوله تعالى في آيات الحاقة: "مَا أَغْنَى عَنّى مَالِيهْ، هَلَكَ عَنّى سُلْطَانِيهْ".

ورأيَّ ابن جني أن العرب يرتكبون الضرورة مع قدرتهم على تركها غير مكرهين عليها ولا مضطرين إليها أنسا بها واعتيادا لها كما في قول الشاعر (الرجز):

من كان لا يزعم أنِّي شاعرٌ فيَدْنُ منِّي تنههُ المَزَاجِرُ

هذا مع أنه قادر أن يقول بدون حذف ولا اضطرار: "فليدن مني"⁽⁹⁾. فابن جني يرى أن الشاعر بارتكابه بعض الضرورات إنما يفعل ذلك ثقة بنفسه وفصاحته وأن تصرفه في شعره واعتماده على الوجه الضعيف وميله إلى غير

الطريق المستنير، لا يمنع كلامه من أن يبلغ مراده ويصل إلى غايته. وفي ذلك قال أبو الفتح: "فمتى رأيت الشاعر قد ارتكب مثل هذه الضرورات على قبحها، وانخراق الأصول بها، فاعلم أن ذلك على ما جشمه منه وإن دل من وجه على جوره وتعسفه، فإنه من وجه آخر مؤذن بصياله وتخمطه، وليس بقاطع دليل على ضعف لغته، ولا قصوره عن اختياره الوجه الناطق بفصاحته. بل مثله في ذلك عندي مثل مجرى الجموح بلا لجام، ووارد الحرب الضروس حاسرًا من غير احتشام. فهو وإن كان ملومًا في عنفه وتهالكه، فإنه مشهود له بشجاعته وفيض منته، ألا تراه لا يجهل أن لو تكفر في سلاحه أو أعصم بلجام جواده لكان أقرب إلى النجاة وأبعد عن الملحاة؟ لكنه جشم ما جشمه على علمه بما يعقب اقتحام مثله إدلالا بقوة طبعه ودلالة على شهامة نفسه" (10).

2 - التفريق بين ما هو لغة وما هو ضرورة وصنعة:

نرى عند ابن جني الفرق بين الضرورة واللغة، وبين ما هو ضروري وما هو شاذ، كما فى قول الشاعر (البسيط):

ثم استمرُّوا وقالوا إن مشرَبكمْ ماء بشرقيِّ سلمى فَيْدُ أو رَكَكُ

روى أبو عثمان عن الأصمعي: "سألت أعرابيا، ونحن بالموضع الذي ذكره زهير في البيت: أتعرف رككًا هذا؟ فقال: قد كان هاهنا ماء يسمى "ركا"، فعلمت أن زهيرا احتاج إليه فحركه"، علق ابن جني على ذلك قائلا: "وقد يجوز أن يكونا لغتين: رك وركك، كالقص والقصص، والنشز والنشز، وقد كان يجب على الأصمعي ألا يسرع إلى أنه ضرورة"(11) وكأنه رجح جانب اللغة على جانب الاضطرار،

وقال عن صدر البيت المذكور (الكامل):

ينباع من ذفرى غضوب جسرة

قيل: أراد ينبع، فأشبع الفتحة، فأنشأ عنها ألفا. وقال الأصمعي: يقال انباع الشجاع، ينباع انبياعا إذا انخرط بين الصفين ماضيا، وأنشد فيه (الرجز):

يطرق حِلمًا وأناةً معا ثُمَّتَ ينباع انبياع الشجاع

"وقد يمكن عندي أن تكون هذه لغة تولدت وذلك أنه لما سمع "ينباع" أشبه في اللفظ ينفعل، فجاءوا منه بماض ومصدر"(12).

فابن جني يفرق بين اللغة والضرورة وينبه على عدم الاستعجال في القضاء على اللفظ بالضرورة قبل استكمال العدة المميزة بين ما جاء في ضرورة الشعر وما هى لغة ثابتة.

ويمكن أن يجتمع في كلمة واحدة وجهان: وجه الضرورة من جهة أو وجه اللغة من جهة أخرى كما في قول الشاعر (الطويل):

بُثَينَ الزمي لا، إنَّ لا إن لزمتِهِ على كثرة الواشين أيُّ مَعُونِ

فزعم ابن جني أنه جمع "معونة" وليس بواحد، كما أن "مكرم" جمع "مكرمة" في قول الآخر (البسيط):

لِيَوْم رَوْعٍ أَوْ فِعَالِ مَكْرُمِ

وكذلك قول الآخر (الرمل):

أَبْلغِ النُّعْمَانَ عَنِّي مَأْلُكًا أَنَّه قد طالَ حَبْسِي وانتظارِي

قال: "فقد يجوز أيضا أن يكون جمع "مَأْلُكة" وهي الرسالة، أو يكون حذف الهاء ضرورة وهو يريدها" (13). ومثل ذلك يقال في تأويل بيت الشاعر (البسيط):

تنفي يداها الحصى في كل هاجرة نفي الدراهيم تنقادُ الصياريف "يريد: الصيارف، فأشبع كسرة الراء فتولدت بعدها ياء، فأما الدراهيم فإن كان جمع درهم فهو كالصياريف وإن كان جمع درهام فلا ضرورة فيه، ومن ذلك قول العرب في جمع دانق وخاتم وطابق: دوانيق وخواتيم وطوابيق، وإنما الوجه: دوانق وخواتم وطوابق "دراهيم"، إما أن دوانق وخواتم وطوابق "دراهيم"، إما أن يكون مفرده درهام على لغة، وإما أن يكون مفرده كما هو المشهور "درهم" زيد

عليه الياء على الضرورة.

3 - الضرورة بين العرب الأقحاح والمولدين:

لقد عقد ابن جني بابا خاصا أجاب فيه عن السؤال الآتي: "هل يجوز لنا في الشعر من الضرورة ما جاز للعرب أولا"؟ قال فيه: "سألت أبا علي - رحمه الله عن هذا، فقال: كما جاز أن نقيس منثورنا على منثورهم فكذلك يجوز لنا أن نقيس شعرنا على شعرهم، فما أجازته الضرورة لهم أجازته لنا وما حظرته عليهم حظرته علينا. وإذا كان كذلك فما كان من أحسن ضروراتهم فليكن من أحسن ضروراتنا وما كأن من أقبحها عندهم فليكن من أقبحها عندنا وما بين ذلك بين ذلك. فإن قيل: هلا لم يجز لنا متابعتهم على الضرورة من حيث كان القوم لا يترسلون في عمل أشعارهم ترسل المولدين ولا يتأنون فيه ولا يتلومون على حوكه وعمله وإنما كان أكثره ارتجالا قصيدا كان أو رجزا أو رملا، فضرورتهم إذن أقوى من ضرورة المحدثين، فعلى هذا ينبغي أن يكون عذرهم فيه أوسع وعذر المولدين أضيق "(15).

وقد أسقط هذا الأخير ابن جني من أوجه: أحدها: أنه ليس جميع الشعر القديم مرتجلا، بل قد كان يعرض لهم فيه من الصبر عليه، والملاطفة له، والتلوم على رياضته وإحكام صنعته نحو مما يعرض لكثير من المولدين. وثان: أن من المحدثين أيضًا من يسرع العمل ولا يعتاقه بطء ولا يستوقف فكره، ولا يتعتع خاطره. وثالث: كثرة ما ورد في أشعار المحدثين من الضرورات؛ كقصر الممدود، وصرف ما لا ينصرف، وتذكير المؤنث ونحوه. قال: وقد عاصر هؤلاء المولدين جلة أصحابنا من أبي عمرو إلى آخر وقت، ولم نر أحدًا من هؤلاء العلماء أنكر على أحد من الشعراء المولدين مثل بشار وغيره ما ورد في شعره من هذه الضرورات التي ذكرناها وما كان نحوها فدل ذلك على رضاهم به وترك تناكرهم إياه.

وخلاصة رأي ابن جني في هذه المسألة أن ما جاز للعرب في الضرورة فائز للمولدين، وما ورد عندهم عن غير حصر ولا ضرورة قول فإن للمولدين في استعماله ضرورةً في الشعر أعذر. ولذلك أجازوا للمتأخرين ما روي عن ثقة من قول العرب الذي يخالف نظام اللغة، كما نقله ابن جني في مثل بيت الشاعر (الرجز):

يا أَبِحِرُ بنَ أَبِحِرٍ يا أَنتا أَنتا الذي طلّقتَ عام جُعْتَا قد أحسن الله وقد أسأتًا

فقال: طلقت، ولم يقل: طلق، وله نظائر، قال أبو عثمان: في كتاب الألف واللام: "ولولا أنا سمعناه من الثقة يرويه لما أجزناه" (16). ولذلك قال الألوسي، وقوله مجمل قول ابن جني في المسألة: "لا شك أن كلام العرب إمام كل إمام، وخطابهم القدوة في جميع الأحكام. ليس لأحد من المولدين أن يسلك غير مسلك سلكوه، ولا أن يبتدع أسلوبا غير أسلوب عرفوه. فلا مساغ لأحد أن يضطر إلى غير ما اضطروا إليه، أو يخالفهم في أصل مضوا عليه. ولهذا خطأ الزمخشري في المفصل أبا نواس في قوله (البسيط):

كَأَنَّ صُغْرى وَكُبرى من فَقَاقِعها حصباءُ درٌّ على أرض من الذَّهب

لكونه استعمل صغرى وكبرى نكرة، وهذا الضرب من الصفات لا يستعمل إلا معرفا، وإنما يجوز التنكير في "فعلى" التي لا "أفعل" لها نحو: "حبلى" (17). فدل على أن الضرائر سماعية لا يسوغ للمولد إحداث شيء منها، وأنه تقاس ضروراتهم على ضرورات العرب، فابن جني قد فسح المجال للمولدين والمحدثين في ارتكاب الضرائر واستعمال الجوائز منها، ورد على من ضيق عليهم السبيل وشدد عليهم الخناق، إلا أن هذه الرخصة مقيدة لا مطلقة كما بين ذلك في أمثلة من كتابه "الخصائص" في الباب المذكور أعلاه استحسن بعضها واستنكر باقيها.

4 - الضرورة على قسمين "قبيح وحسن":

قال ابن جني في الخصائص: "وتذكير المؤنث واسع جدا لأنه رد فرع إلى أصل. لكن تأنيث المذكر أذهب في التناكر والإغراب" (18). فيرى أن الشاعر قد

يؤنث المذكر ضرورة وهو قبيح، ويذكر المؤنث وهو آنس. وهذا أمريقع في الشعر وفي غير الشعر إما ضرورة وإما حملا على المعنى وإما توسعا في الكلام. قال ابن جني في المحتسب: "وإذا جاز تأنيث المذكر على ضرب من التأول كان تذكير المؤنث - لغلبة التذكير - أحرى وأجدر" (19).

فمن تذكير المؤنث قوله (المتقارب):

ولا أرضَ أبقل إبقالها

وكان عليه أن يقول: أبقلت (20). وأما تأنيث المذكر فكقوله (الطويل):

أتهجر بيتًا بالحجاز تلفَّعت به الخوف والأعداء من كل جانب وهو في الأصل: تلفع الخوف⁽²¹⁾.

قال ابن جني في الخصائص: "والفصل بين المضاف والمضاف إليه بالظرف وحرف الجر قبيح كثير لكنه من ضرورة الشاعر"⁽²²⁾. وأنشدوا (الرجز):

كَأُنَّ بِرْذَوْنَ أَبَا عصام زيدٍ حمارٌ دُقَّ باللِّجَامِ

أي: كأن برذون زيد يا أبا عصام حمار دق باللجام.

وذهب ابن جني إلى أن جعل اسم "كان" نكرة وخبرها معرفة قبيح، فإنما جاءت منه أبيات شاذة، وهو في ضرورة الشعر أعذر، والوجه اختيار الأفصح الأعرب، ومن هذه الأبيات الشاذة التي يشير إليها ابن جني البيت الذي استشهد بها في كتابه "اللمع في العربية" حيث جعل الشاعر "موقف" وهو نكرة الاسم و"الوداع" وهو معرفة الخبر (الوافر):

قِفِي قبل التَّفَرُّق يَا ضباعًا وَلا يَكُ موقفٌ مِنْك الوداعًا

ثم أيد أن إسقاط اللام العاملة في الأفعال شاذ لا يحسن القياس عليه، ولا يكاد يوجد إلا في ضرورة الشعر، قال عن بيت الكتاب (الطويل):

على مثل أصحاب البعوضة فاخمشي لك الويلُ حر الوجه أو يبكِ مَنْ بكى

قال سيبويه: "أراد: أو لِيبكِ" (²³⁾. وعلق ابن جني على ذلك قائلا ما يلي: "وحسن ذلك له قليلا أن قبله أمرًا وإن لم يكن مجزوما فإنه في معنى المجزوم، ألا ترى أن معنى "اخمشي": لتخمشي". ومن أبياته أيضا (الوافر):

محمدُ تَفْد نَفْسُكَ كُلُّ نَفْسِ إِذَا مَا خَفْتَ مِن شِيءٍ تَبَالاً

أراد: لتفد نفسك، فحذف اللام، وهذا - في رأي ابن جني - أقبح من الأول لأن قبل ذاك شيئا فيه معنى اللام وهو "اخمشي" لأن معناه: لتخمشي، وهذا ليس قبله شيء معناه معنى اللام (²⁴⁾. وخلاصة رأي ابن جني أن الضرورة القبيحة لا تقاس عليها ولا يستحسن استعمالها ولا يشجع الشاعر في ارتكابها، وفي هذا المعنى قال السيوطي في الاقتراح عن الحكم النحوي أنه ينقسم إلى "رخصة وغيرها، والرخصة: ما جاز استعماله لضرورة الشعر ويتفاوت حسنا وقبحا" (²⁵⁾.

5 - ما لا يجوز فيه ضرورة الشعر:

إذا أوغل الشاعر في الفصل والتقديم والتأخير على غير قاعدة حتى يسبب الغموض في المعنى بحيث لا يكاد يفهم الكلام إلا في النادر بعد جولان الفكر وكد الخاطر، فمثل هذا مما لا يعذر فيه الشاعر في الضرورة عربيا أو مولدا. بل إن ابن جني يذهب إلى أبعد من ذلك فيسميه لحنا قال: "فأما ما يأتي عن العرب لحناً فلا نعذر في مثله مولدًا" (26). وهذا يدل على أن الشاعر ليس له حرية مطلقة في تصرفه في الألفاظ والعبارات في رأي ابن جني، وإن شاع في كلام كثير من المتقدمين أن "الشعراء أمراء الكلام"، "يصرفونه أنى شاءوا، ويجوز لهم ما لا يجوز لغيرهم من إطلاق المعنى وتقييده ومن تصريف اللفظ وتعقيده ومد المقصور وقصر الممدود والجمع بين لغاته والتفريق بين صفاته واستخراج ما كلت الألسن عن وصفه ونعته والأذهان عن فهمه وإيضاحه، فيقربون البعيد ويبعدون القريب ويحتج بهم ولا يحتج عليهم ويصورون الباطل في صورة الحق والحق في صورة الباطل "(27). فالضرورة عند ابن جني لها ضوابط وحدود، وقد جرى ابن فارس الباطل "(27). فالضرورة عند ابن جني لها ضوابط وحدود، وقد جرى ابن فارس

(ت 395هـ) - وهو معاصر لابن جني (ت 392هـ) - في كثير من مؤلفاته على هذا المذهب حتى وضع رسالة في "ذمّ الخطأ في الشعر"؛ وهو أن الشعراء رغم ما يباح لهم دون غيرهم من قصر الممدود، والتقديم، والتأخير، والاختلاس، والاستعارة، فلا يجوز لهم عند الضرورة أن يأتوا بما لا يجوز، ولا يلتفت إلى قول من يقول هذا القول؛ قال: "فأما لحن في إعراب أو إزالة كلمة عن نهج صواب فليس لهم ذلك"(28). واللحن كما يفسره السيرافي (ت 368هـ) هو رفع منصوب أو نصب مخفوض وما يجري على هذه الشاكلة مما يكون المتكلم فيه لاحنا. وليس هذا في شيء من الضرورة الشعرية⁽²⁹⁾. وقد سمى القزاز القيرواني (ت 412هـ) كتابه عن الضرورة "ما يجوز للشاعر في الضرورة" دفاعا عن الشعراء ممن يشنعون عليهم ويطعنون في علمهم ويجمعون على تخطئتهم في ضروراتهم المستعملة، ولكنه بهذا العنوان يفهم في مقابل منطوقه أن هنا ما لا يجوز للشاعر في الضرورة كما بين ذلك في بعض مسائل الإعراب في مواطن من كتابه. قال ابن السراج (ت 316هـ) في الأصول: "فأما ما لا يجوز للشاعر في ضرورته فلا يجوز له أن يلحن لتسوية قافية ولا لإقامة وزن بأن يحرك مجزومًا أو يسكن معربًا وليس له أن يخرج شيئًا عن لفظه إلا أن يكون يخرجه إلى أصل قد كان له فيرده إليه لأنه كان حقيقته وإنما أخرجه عن قياس لزمه أو اطراد استمر به أو استخفاف لعلة واقعة" فليس للشاعر "أن يحذف ما اتفق له ولا أن يزيد ما شاء بل لذلك أصول يعمل عليها فمنها ما يحسن أن يستعمل ويقاس عليه ومنها ما جاء كالشاذ ولكن الشاعر إذا فعل ذلك فلا بد من أن يكون قد ضارع شيئًا بشيء ولكن التشبيه يختلف فمنه قريب ومنه بعيد" (30). فمما جاء في ذلك بيت الكتاب (الطويل):

وما مثله في الناس إلا مملكًا أبو أمه حيّ أبوه يُقاربه

تقديره: وما مثله في الناس حي يقاربه إلا مملكا أبو أمه أبوه، ففصل بين "للبتدا والخبر الذي هو "أبو أمه أبوه" باسم "ما" الذي هو "حي"، وفصل بين "حي" وصفته الذي هو "يقاربه" بخبر المبتدا الذي هو "أبوه". قال ابن جنى: "ومراده فيه

معروف وهو فيه غير معذور" (31). ومثله قول الشاعر (الوافر): فقد والشكُّ بيّن لي عَنَاءٌ بوشك فراقهم صُرَدُّ يصيحُ

أراد: فقد بين لي صرد يصيح بوشك فراقهم والشك عناء. "فقد ترى إلى ما فيه من الفصول التي لا وجه لها ولا لشيء منها" (32). وقال مفصلا في موضع آخر: وهذا قبيح لقوة اتصال "قد" بما تدخل عليه من الأفعال، ألا تراها تعتد مع الفعل كالجزء منه. وفصل بين المبتدإ الذي هو "الشك" وبين الخبر الذي هو "عناء" بقوله: "بين لي"، وفصل بين الفعل الذي هو "بين" وبين فاعله الذي هو "صرد" بخبر المبتدإ الذي هو "عناء"، وقدم قوله: "بوشك فراقهم" وهو معمول "صرد" بخبر المبتدإ الذي هو "عناء"، وقدم قوله: "بوشك فراقهم" وهو معمول "يصيح"، ويصيح صفة لـ"صرد" على "صرد"، وتقديم الصفة أو ما يتعلق بها على موصوفها قبيح، ألا ترى أنك لا تجيز: هذا اليوم رجل ورد من موضع كذا، وإنما يجوز وقوع المعمول فيه بحيث يجوز وقوع العامل، فكما لا يجوز تقديم الصفة على موصوفها كذلك لا يجوز تقديم ما اتصل بها على موصوفها، كما لا يجوز تقديم معمول المضاف إليه على نفس المضاف، لما لم يجز تقديم المضاف إليه على وذيدًا حين تأتي، وأنت تريد: القتال حين تأتي زيدًا (33). ومن ذلك قوله:

فأصبحتْ بَعْدَ خطَّ بهجتِهَا كأنَّ قفرًا رسومَهَا قَلَما

أراد: فأصبحت بعد بهجتها قفراً كأن قلمًا خط رسومها، ففصل بين المضاف الذي هو "بهجتها" بالفعل الذي هو "خط"، وفصل أيضًا بـ"خط" بين "أصبحت" وخبرها الذي هو "قفراً"، وفصل بين "كأن" واسمها الذي هو "قلما" بأجنبيين: أحدهما "قفراً"، والآخر "رسومها"؛ ألا ترى أن "رسومها" مفعول "خط" الذي هو خبر "كأن"، وأنت لا تجيز: كأن خبزاً زيدًا آكل، بل إذا لم تجز الفصل بين الفعل والفاعل على قوة الفعل في نحو: كانت زيدًا الحمى تأخذ، كان ألا تجيز الفصل بين "كأن" واسمها بمفعول فاعلها أجدر، نعم وأغلظ من ذا أنه قدم خبر "كأن" عليها، وهو قوله: "خط"، فهذا

ونحوه مما لا يجوز لأحد قياس عليه... فاعرفه واجتنبه (34).

وأغرب من ذلك وأفحش وأذهب في القبح - على حد قول ابن جني -قول الآخر (الطويل):

لها مقلتا حوراء طُلَّ خَمِيلَة من الوحش ما تنفكُّ ترعى عَرارُها أراد: لها مقلتا حوراء من الوحش ما تنفك ترعى خميلة طل عرارها. "فمثل هذا لا نجيزه للعربي أصلا فضلا عن أن نتخذه للمولدين رسمًا "(35).

وإذا لم يبلغ الكلام حد الإيغال والمغالاة، وكان فيه اعتراض مجرد كما يحدث كثيرا في الفصل بين الفعل والفاعل فحسن جميل كما هي الحال في قول الشاعر (الطويل):

مُعاويَ لم تَرْعَ الأمانةَ فارعها وكن حافظًا لله والدينِ شاكرُ

وذلك أن "شاكر" هذه قبيلة، وتقديره: معاوي لم ترع الأمانة شاكر، فارعها أنت وكن حافظًا لله والدين (36).

ومما لا يجوز ضرورةً توالي مثل حرفين بلفظ واحد وعمل واحد، كما قال صاحب البيت (الوافر):

فَلا والله لا يُلْفَى لِمَا بِي ولا لِلما بَهُمْ أَبدًا دواءُ

فجمع بين اللامين، وكلتاهما جارة. قال ابن جني: "وبعد، فالحق أحق أن يتبع. هذا بيت لم يعرفه أصحابنا ولا رووه، والقياس من بعد على نهاية المج له والإعراض عنه، لاسيما وقد جاور بحرف الجرحرفا مثله لفظا ومعنى، فلا يجوز استعمال مثله في الشعر" (37).

خاتمة:

إن دراسة الضرورة الشعرية ولوج في شتى فنون اللغة من نحو وصرف وأدب وبلاغة ومعجم، كما أن هذه الدراسة فرضت علينا الاطلاع أو الوقوف على أوسع نطاق ممكن - على مؤلفات ابن جني التي ضمن صاحبها في طياتها

مسائل الضرورة إذ يتبوأ هذا الموضوع مكانة متميزة من بين الموضوعات المتناولة عنده، ونستخلص مما رأينا أن مصطلح الضرورة ليس بسيطا بالوجه الذي يتصوره الكثير من الناس، فليس مجرد وقوع على ما لا مدفع له من مضيق لا خلاص منه إلا بارتكاب المحظور واللجوء إلى المهجور، وليس كذلك مجرد خروج على القواعد لإقامة الوزن وتسوية القافية وتحسين الإيقاع، لكنها فن قبل كل شيء له ضوابط وحدود وقواعد وأحكام نتبلور ضمن الأحكام العامة التي تحوطها، فليست الحرية للشاعر في هذا المضمار مطلقة، وليس كل ما يخالف المألوف المعهود في كلام الشعراء ضرورة، فهنا نماذج ومعايير أخرى صالحة لتبرير تلك الغرائب وتبيين تلك الشرائد، فالنص الشعري خاضع لكل ما تخضع له اللغة من قواعد إلا أن الضرورة نتألق رخصًا بين سطورها وثناياها، وللضرورة درجات من حيث القبح والحسن، كما أنها نتأرجح بين مقبول ومردود، وبين محكوم عليه باللحن ومعدود في الشواذ، كذلك بين ما له وجه في العربية وما لا محمل عليه.

الهوامش:

1 - إبراهيم بن صالح الحندود: الضرورة الشعرية ومفهومها لدى النحويين دراسة على ألفية ابن مالك، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط33، المدينة المنورة 1421هـ-2001م، ص 404.

2 - محمد حماسة عبد اللطيف: لغة الشعر، دار الشروق، ط1، بيروت - القاهرة 1996م، ص 100.

3 - جاء في خزانة الأدب للبغدادي ما يلي: "الجر والرفع والنصب على ما فسرنا (انتهى). قال الأعلم: فالرفع على أن تجعل "كم" ظرفا ويكون لتكثير المرار وترفع "مقرف" بالابتداء وما بعده خبر، والتقدير: كم مرة مقرفٌ نال العلا. والنصب على التمييز لقبح الفصل بينه وبين كم في الجر. وأما الجر فعلى أنه أجاز الفصل بين "كم" وما عملت فيه بالظرف ضرورة. وموضع "كم" في الموضعين موضع رفع بالابتداء، والتقدير: كثيرٌ من المقرفين نال العلا بجود. والمقرف: النذل اللئيم الأب". عبد القادر بن عمر البغدادي: خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، تحقيق عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، ط4، القاهرة 1997م، ج6، ص 468.

4 - أبو الفتح عثمان بن جني: الخصائص، الهيئة المصرية العامة للكَّتاب، ط4، القاهرة، ج2،

- ص 408،
- 5 انظر، ابن جني أبو الفتح عثمان: كتاب العروض، تحقيق أحمد فوزي الهيب، دار القلم، ط1، الكويت 1407هـ-1987م، ص 82-83.
 - 6 المصدر نفسه، ص 92-93.
 - 7 محمد بن عبد الله بن مالك: ألفية ابن مالك، دار التعاون، مكة المكرمة، ص 57.
- 8 أبو الفتح عثمان بن جني: المنصف، دار إحياء التراث القديم، ط1، القدس 1954م، ص 19.
 - 9 ابن جني: الخصائص، ج3، ص 307.
 - 10 المصدر نفسه، ج2، ص 394.
- 11 أبو الفتح عثمان بن جني: المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، وزارة الأوقاف المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، الكويت، ج2، ص 27.
 - 12 ابن جني: الخصائص، ج1، ص 335، ج3، ص 123-196.
 - 13 ابن جني: المنصف، ص 308.
- 14 أبو الفتح عثمان بن جني: سر صناعة الإعراب، تحقيق حسن هنداوي، دار القلم، دمشق 1405هـ-1985م، ج2، ص 769.
 - 15 ابن جني: الخصائص، ج1، ص 325.
- 16 انظر، ابن جني: سر صناعة الإعراب، ج1، ص 359. يريد أبو عثمان المازني أن الصحيح الذي يجاري كلام العرب هو رد الضمير إلى الغائب لا إلى الحاضر.
- 17 محمود شكري الألوسي: الضرائر وما يسوغ للشاعر دون الناثر، المكتبة العربية، بغداد المطبعة السلفية، القاهرة 1341هـ، ص 9-10.
 - 18 ابن جني: الخصائص، ج2، ص 417.
 - 19 ابن جني: المحتسب، ج2، ص 186.
 - 20 ابن جني: الخصائص، ج2، ص 413.
 - 21 المصدر نفسه، ج2، ص 417.
 - 22 المصدر نفسه، ج2، ص 406.
- 23 سيبويه عمرو بن عثمان بن قنبر: الكتاب، تحقيق عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، ط3، القاهرة 1408هـ-1988م، ج3، ص 9.
 - 24 ابن جني: سر صناعة الإعراب، ج1، ص 391.
- 25 عبد الرّحمن بن أبي بكر السيوطي. الاقتراح في أصول النحو وجدله، تحقيق محمود فجال،

دار القلم، ط1، دمشق 1409هـ-1989م، ص 51.

26 - ابن جني: الخصائص، ج1، ص 330.

27 - كلام منسوب إلى الخليل بن أحمد بصيغ مختلفة كما جاء في "الكشكول" لبهاء الدين العاملي، و"المحاسن والمساوئ" لإبراهيم البيهقي، و"زهر الآداب وثمر الألباب" للحصري. وأتم هذه الصيغ ما أوردناه هنا من "منهاج الأدباء وسراج البلغاء" لحازم القرطاجني: دار الغرب الإسلامي، ط3، بيروت، ص 143-144.

28 - أحمد بن فارس: الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، منشورات محمد على بيضون، ط1، بيروت 1418هـ-1997م، ص 213.

29 - راجع، أبو سعيد الحسن بن عبد الله السيرافي: ضرورة الشعر، تحقيق رمضان عبد التواب، دار النهضة العربية، ط1، بيروت 1405هـ-1985م، ص 34.

30 - ابن السراج أبو بكر محمد بن السري بن سهل: الأصول في النحو، تحقيق عبد الحسين الفتلى، مؤسسة الرسالة، بيروت، ج3، ص 436-435.

31 - ابن جني: الخصائص، ج1، ص 331. والبيت للفرزدق مشهور في كتب النحو. وقد أنكر ابن جني في موضع آخر من الخصائص (ج1، ص 148) هذا النوع من الضرورة ورد تعليله على أنه مما لا يحسن فصله لضرورة الشعر، وكذلك ما جاء من وضع الكلام في غير موضعه "يحتجون في ذلك وغيره بضرورة الشعر ويجنحون إليها مرسلة غير متحجرة".

32 - ابن جني: الخصائص، ج1، ص 331.

33 - المصدر نفسه، ج2، ص 393.

34 - المصدر نفسه، ج2، ص 395.

35 - المصدر نفسه، ج1، ص 331.

36 - نفسه،

37 - ابن جني: المحتسب، ج2، ص 256. ونسب ابن عصفور الإشبيلي البيت إلى بعض بني أسد في كتابه: ضرائر الشعر، تحقيق السيد إبراهيم محمد، دار الأندلس، ط1، بيروت 1980م، ص 69.

References:

- * The Holy Quran.
- 1 'Abdullaṭīf, Muḥammad Ḥamāsa: Lughatu ash-shi'r, Dār al-Shurūq, $1^{\rm st}$ ed., Beirut Cairo 1996.
- 2 Al-Alūsī, Maḥmūd Shukrī: Aḍ-ḍarā'ir wa mā yasūgh li ash-shā'ir dūna an-nāthir, Baghdad Cairo 1341 AH.

آراء ابن جنى فى الضرورة الشعرية

- 3 Al-Baghdādī, 'Abd al-Qādir Ibn 'Omar: Khazānatu al-adab, Edited by 'Abd al-Salām Muḥammad Ḥārūn, Maktabat al-Khānjī, 4th ed., Cairo 1997.
- 4 Al-Ḥandūd, Ibrāhīm Ibn Ṣalaḥ: Ad-ḍarūra ash-shiʻriyya wa mafhūmuhā ladā an-naḥwiyyīn, 3nd ed., Al-Madina al-Munawwara 2001.
- 5 Al-Qartajannī, Ḥāzim: Minhāj al-bulaghā' wa sirāj al-udabā', Dar al-Gharb al-Islāmī, 3rd ed., Beirut.
- 6 Al-Sīrāfī: Þarūrat ash-shi'r, Edited by Ramaḍān 'Abd al-Tawwab, Dār al-Nahḍa al-'Arabiyya, 1st ed., Beirut 1985.
- 7 Al-Suyūtī: Al-iqtirāḥ fī uṣūl an-naḥw wa jadalih, Edited by Maḥmūd Fajjāl, Dār al-Qalam, 1st ed., Damascus 1989.
- 8 Ibn 'Uṣfūr al-Ishbīlī: Þarā'ir ash-shi'r, Edited by al-Sayyid Ibrāhīm Muḥammad, Dār al-Andalus, 1st ed., Beirut 1980.
- 9 Ibn al-Sarrāj, Ibn Sahl: Al-uṣūl fī an-naḥw, Edited by 'Abd al-Ḥussein al-Fatlī, Mu'assasat al-Risāla, Beirut.
- 10 Ibn Fāris, Aḥmad: Al-ṣāḥibī fī fiqh al-lugha al-'arabiyya, Manshūrāt Muḥammad 'Alī Bayḍūn, 1st ed., Beirut 1997.
- 11 Ibn Jinnī: Al-khaṣā'iṣ, Al-Hay'a al-Miṣriyya al-'Āmma li al-Kitāb, $4^{\rm th}$ ed., Cairo.
- 12 Ibn Jinnī: Al-muhtasib, Wizārat al-Awqāf, Kuwait.
- 13 Ibn Jinnī: Al-munṣif, Dār Iḥyā' al-Turāth al-Qadīm, 1st ed., Jerusalem 1954.
- 14 Ibn Jinnī: Sirr ṣinā'at al-'irāb, Edited by Ḥasan Hindāwī, Dār al-Qalam, Damascus 1985.
- 15 Ibn Mālik: Alfiyyat Ibn Mālik, Dār al-Ta'āwun, Makkah al-Mukarrama.
- 16 Ibn Jinnī: Kitāb al-'arūḍ, Edited by Aḥmad Fawzī al-Hīb, Dār al-Qalam, 1st ed., Kuwait 1987.
- 17 Sibawayh: Al-kitāb, Edited by 'Abd al-Salām Hārūn, Maktabat al-Khānjī, $3^{\rm rd}$ ed., Cairo 1988.